

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٧ لسنة ١٩٩٥

بشأن الموافقة على الاتفاق الموقع فى القاهرة

بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢١

بين جمهورية مصر العربية والمنظمة الدولية للهجرة

بشأن الوضع القانونى والمزايا والحصانات الخاصة بالمنظمة فى مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على الاتفاق الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢١ بين جمهورية مصر العربية والمنظمة الدولية للهجرة بشأن الوضع القانونى والمزايا والحصانات الخاصة بالمنظمة فى مصر ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤١٦ هـ

( الموافق ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٩٥ م )

حسنى مبارك

---

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٩ شعبان سنة ١٤١٦ هـ

( الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٩٥ م ) .

## اتفاق

بين جمهورية مصر العربية والمنظمة الدولية للهجرة  
بشأن الوضع القانوني والمزايا والحصانات الخاصة بالمنظمة  
في مصر

إن حكومة جمهورية مصر العربية من جانب ، والمنظمة الدولية للهجرة المشار إليها  
فيما بعد هنا بالمنظمة من جانب آخر .

وحيث إن مصر عضو في المنظمة منذ ٢٦ نوفمبر ١٩٩١

وأخذاً في الاعتبار أن المادة ٢٧ من دستور المنظمة تضى عليها الشخصية القانونية  
والصفة القانونية اللازمة لممارسة مهامها وتحقيق أهدافها ، وأن المنظمة والعاملين بها  
يجب أن يتمتعوا بالمزايا والحصانات كما هو منصوص عليه في المادة ٢٨ من الدستور .

وبالنظر إلى أن هدف ومهام المنظمة ، والأنشطة التي تضطلع بها ويضطلع بها  
موظفوها ، يبرر منح المنظمة وموظفيها في مصر المزايا والحصانات المماثلة لذلك الممنوحة  
للوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وموظفيها .

ورغبة في تعريف أساليب التعاون بينهما .

فقد اتفقا على الأحكام التالية :

### مادة (١)

تتمتع المنظمة في مصر بذات المزايا والحصانات الممنوحة للوكالات المتخصصة التابعة  
للأمم المتحدة بمقتضى اتفاقية مزايا وحصانات الوكالات المتخصصة بتاريخ ٢١ نوفمبر  
١٩٤٧ ، وكذلك طبقاً للقوانين واللوائح المصرية المتعلقة بهذا الشأن .

مادة (٢)

- ١ - يطبق مكتب المنظمة في مصر برامج هجرة وأنشطة تتفق وسياسات المنظمة ، وتوافق عليها حكومة جمهورية مصر العربية .
- ٢ - يوكل لهذا المكتب مسئوليات إقليمية ، ويرتبط ذلك بتطور برامج وأنشطة المنظمة في المنطقة .

مادة (٣)

- ١ - يتمتع المدير العام ونائب المدير العام للمنظمة ، خلال زيارتهما الرسمية لمصر ، كما يتمتع موظفو المكتب المتخصصون غير المصريين والمعينون من قبل المنظمة ، بما في ذلك رئيس المكتب وزوجاتهم ، وأولادهم القصر في مصر بذات المزايا والخصائص الممنوحة للمديرين التنفيذيين والموظفين في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وذلك بموجب اتفاقية مزايا وخصائص الوكالات المتخصصة النبرمة بتاريخ ٢١ نوفمبر ١٩٤٧ ، وبموجب القوانين واللوائح المصرية المتعلقة بهذا الشأن
- ٢ - يبلغ المدير العام الحكومة مسبقا بفترة كافية بأسماء وهما الموظفين المتخصصين المشار إليهم في الفقرة ١
- ٣ - يمنح هؤلاء الموظفون وأسرهم بطاقات هوية خاصة تشير إلى أنهم من المسئولين بالمنظمة الذين تسرى عليهم أحكام هذا الاتفاق .
- ٤ - يتمتع موظفو المنظمة المصريون المتخصصون بما يلي :
  - ( أ ) الحصانة من الإجراءات القانونية من أي نوع فيما يتعلق بما يصدر عنهم قولاً أو كتابة أو تصرفاتهم المرتبطة بصفاتهم الرسمية ، وتستمر هذه الحصانة حتى بعد انتهاء عملهم كمسئولين بالمنظمة .

الجريدة الرسمية - المجلد ١٥ في ١١ يوليو سنة ١٩٩٦ ٥٥١

(ب) الإعفاء الضريبي بالنسبة للمرتبات والحوافز والبدلات التي تصرف لهم من المنظمة .

٥ - تسرى هذه المادة دون الإخلال بنصوص اتفاقية عام ١٩٤٧ المذكورة أعلاه .

مادة (٤)

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ بعد إتمام الإجراءات القانونية في جمهورية مصر العربية .

٢ - يظل هذا الاتفاق نافذا لمدة غير محددة ، ويمكن مراجعته بناء على طلب أى من الطرفين .

٣ - يجوز لأى من الطرفين إنهاء العمل بهذا الاتفاق ، على أن يخطر الطرف الآخر بذلك قبل ستة أشهر من طلب الإنهاء .

بناء عليه ، فإن الممثلين الموقعين أدناه المخولين لهذا الغرض ، قاموا بتوقيع هذا الاتفاق .

وقع في القاهرة في اليوم ٢١ من شهر مايو ١٩٩٥ من نسختين أصليتين باللغتين العربية والانجليزية ولكل منها ذات الحجية .

عن  
المنظمة الدولية للهجرة  
السيد / باسكال لوبولوى  
مدير إدارة الشرق الأوسط  
وأفريقيا بالمنظمة

عن  
حكومة جمهورية مصر العربية  
لسفير . د / مصطفى تيمب العزيم  
مساعد وزير الخارجية

## قرار وزير الخارجية

رقم ٢ لسنة ١٩٩٦

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٠٧ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/٩/٢٤ بشأن الموافقة على الاتفاق الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢١ بين جمهورية مصر العربية والمنظمة الدولية للهجرة بشأن الوضع القانونى والمزايا والحصانات الخاصة بالمنظمة فى مصر :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٥/١٢/٣١ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٦/١/٣ :

قرر:

( مادة وحيدة )

ينشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢١ بين جمهورية مصر العربية والمنظمة الدولية للهجرة بشأن الوضع القانونى والمزايا والحصانات الخاصة بالمنظمة فى مصر .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٦/١/٣

صدر بتاريخ ١٩٩٦/١/١٠

وزير الخارجية

عمرو موسى